5- المنتقى في الأحكام الشرعية - كتاب الصيام - فضيلة الشيخ أد. سامي الصقير- 7 شعبان 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولولاة امورنا ولجميع المسلمين امين. قال الشيخ المجد ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتاب المنتقى - 00:00:00

كتاب الصيام في باب ما جاء في يوم الغيم والشك عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتموه واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له اخرجاه هما والنسائي وابن ماجة وفي لفظ - 00:00:20

الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه. فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين. رواه البخاري وفي لفظ انه ذكر رمظان فقال الشهر هكذا وهكذا وهكذا ثم عقد ابهامه في الثالثة صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان - 00:00:39

عليكم فاقدروا ثلاثين. رواه مسلم. وفي رواية انه قال انما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه. ولا تفطروا حتى تروه فان عليكم فاقدروا له. رواه مسلم واحمد وزاد. قال نافع وكان عبدالله اذا مضى من شعبان تسع وعشرون يوما يبعث من ينظر فان رأى فذاك - 00:00:57

وان لم يرى ولم يحل دون منظره سحاب ولا قتر اصبح مفطرا وان حال دون منظره سحب او قتر اصبح صائما. بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله تعالى وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صوموا لرؤيته. وافطروا - 00:01:17

صوموا لرؤيته اي اذا ابصرتم الهلال فصوموا. ولهذا في اللفظ الاخر اذا رأيتموه فصوموا اي اذا ابصرتم الهلال وظاهره سواء رؤيا الهلال بالعين المجردة او بالوسائل المقربة وقوله فصوموا اي فابتدئوا الصيام من الغد. واذا رأيتموه يعني هلال شوال مع انه لم يسبق له ذكر لكن - 00:01:37

السياقة يدل عليه فافطروا اي امتنعوا من الصوم. فان غم عليكم اي حصل ما يحول دون رؤية الهلال وفي لفظ فان غبي عليكم اي حصل غيم او قتر يستر الهلال ويحول دون رؤيته فاكملوا عدة - 00:02:07

ثلاثين يوما فهذا الحديث يدل على مسائل منها اولا وجوب صوم رمضان برؤية هلاله وانه اذا رؤي الهلال فانه يجب والصوم ويؤيد ذلك قول الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه. وظاهر الحديث اذا رأيتموه - 00:02:27

وصوموا ظاهره سواء رآه جماعة او رآه شخص واحد. ولكن اذا رآه شخص واحد فان كان منفردا بالرؤية فانه لا يصوم بل يتبع الجماعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم الصوم يوم يصوم الناس - 00:02:50

فطر يوم يفطر الناس. فلو ان شخصا رأى الهلال دون بقية الناس او رد الحاكم شهادته. فانه لا يصوم بل يتابع جماعة المسلمين واما اذا كان الواحد منفردا في المكان كما لو كان في مكان نائم لا يمكن ان يصل - 00:03:10

الى اماكن الناس او الى المدن والبلدان كما كان ذلك سابقا فانه يعمل برؤيته. وعلى هذا فالمنفرد برؤية الهلال ان انفرد بالرؤية عن بقية الناس فانه لا يصوم الا تبعا لهم. وان كان انفراده في المكان - 00:03:30

انه يصوم تبعا لرؤيته. ومن فوائده ايضا انه لا عبرة بالحساب. لان الرسول صلى الله عليه وسلم علق حكم برؤية الهلال. تعلق الحكم

بامر ظاهر حسي يعلمه جميع الناس ولكن اذا قال علماء الفلك والهيئة ان الهلال لن يرى او انه تستحين رؤية الهلال - 00:03:50
ثم جاء من يشهد فهذا الشاهد اما ان يكون كاذبا واما ان يكون واهما. لان علماء الفلك والهيئة اذا فان نفيهم يكون دقيقا لانه مبني على علم وحسابات دقيقة. ومنها ايضا انه اذا رؤي - 00:04:18
شوال فانه يثبت الشهر ويجب الكف عن الصوم. لقوله واذا رأيتموه فافطروا. ومن فوائده ايضا ان الناس اذا تراءوا الهلال ولم يروه بسبب غيم او قتل او سحاب يحول دون رؤية هلال فانه - 00:04:38
لا يجوز ان يصوموا يوم الثلاثين من شعبان. بل هذا يوم الشك الذي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صومه. ولهذا في حديث محمد ابن ياسر رضي الله عنه قال من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. وظاهر - 00:04:58
الحديث اذا رأيتموه فصوموا ظاهره انه يجب الصوم على جميع المسلمين. ولكن هذا مبني على ان المطالع تتفق ولكن هذا خلاف المعتبر ولهذا كان القول الراجح ان المطالع تختلف كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تختلف المطالع باتفاق اهل العلم والمعرفة. والذي عليه عمل - 00:05:18
المسلمين الان ان كل بلد تحت امام او تحت حاكم فانه يعتبر الرؤية التي تختص به فيصوم جميعا ولو مع اختلاف المطالع اذا كان البلد تحت امرة واحدة. وتحت ولاية واحدة. ثم بين المؤلف رحمه الله - 00:05:48
الاحاديث التي فيها ان الشهر قد يكون تاما يكون ثلاثين يوما وقد يكون ناقصا تسعة وعشرين يوما ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني ثلاثين. ثم قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا - 00:06:08
يعني تسعا وعشرين ولا يعارض هذا ما ثبت في الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال شهر عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة. فالمراد بقوله شهر عيد لا ينقصان انهما. وان نقصا عددا - 00:06:28
انهما لا ينقصان ثوابا واجرا. فرمضان مثلا اذا كان تسعة وعشرين يوما فثوابه كما لو كان ثلاثين يوما فنقص يوم من رمضان او نقص يوم من ذي الحجة لا ينقص ما رتب عليهما - 00:06:48
من الثواب والاجر. وعلى هذا فمعنى قول النبي عليه الصلاة والسلام شهر عيد لا ينقصان انهما. وان نقصا عددا فانهما لا ينقصان ثوابا واجرا. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى. وصلى الله على نبينا محمد - 00:07:08